

فقه العبادات - مالكي

2 - مندوبة : .

- أ - بحق من فاته تأديتها مع الإمام وبحق من لم تجب عليهم الجمعة كالمرأة غير الشابة والصبي والعبد والمسافر والمقيم في بلد بعيد عن بلد الجمعة بأكثر من فرسخ .
- ب - تندب لأهل منى غير الحجاج منهم على أن تؤدي فرداى لا جماعات لكي لا يشترك الحجاج معهم بصلاتها